



Distr.
LIMITED

FCCC/KP/AWG/2006/L.2/Rev.1
25 May 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات المتعلقة بالفترات
اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
الدورة الأولى

بون، ١٧-٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦

البند ٣ من جدول الأعمال
التخطيط للعمل الواجب القيام به في المستقبل

التخطيط للعمل الواجب القيام به في المستقبل

تقرير منقح مقترح من الرئيس

١- أحاط الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات المتعلقة بالفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (الفريق العامل المخصص) علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف في رسائلها المتعلقة بالفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو (Add.1 و FCCC/KP/AWG/2006/Misc.1) وبالبيانات التي تم الإدلاء بها أثناء الدورة.

٢- وأعاد الفريق العامل المخصص تأكيد أنه عملاً بولايته بموجب المقرر ١/م-إ١ ووفقاً للفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول، فإن مناقشاته ستركز على النظر في الالتزامات المتعلقة بالفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية (الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، التي سيتم تحديدها في التعديلات على المرفق باء لبروتوكول كيوتو. وأشار بهذا الخصوص إلى ما ورد في المقرر ١/م-إ١ من أنه يتعين على الفريق العامل المخصص أن يهدف إلى إتمام عمله وتقديم نتائجه من أجل اعتمادها في أقرب وقت ممكن وفي موعد مناسب يكفل عدم وجود ثغرة بين فترتي الالتزام الأولى والثانية بموجب البروتوكول.

٣- وأكد الفريق العامل المخصص من جديد أيضاً أنه سيمضي بسرعة في اتجاه الاتفاق على الالتزامات المتعلقة بالفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول ومدتها، ولاحظ مع التقدير استعداد هذه الأطراف للعمل على تحقيق ذلك ودعا هذه الأطراف إلى أن تقدم إليه في أقرب فرصة ممكنة معلومات وآراء عن نتائج عملها المتصل بتحديد التزاماتها، بما في ذلك معلومات عن الالتزامات الجديدة بالحد أو التخفيض الكمي للانبعاثات.

٣ مكرراً- ولاحظ الفريق العامل المخصص في هذا الصدد أن الأطراف المدرجة في المرفق الأول ستحتاج إلى تجميع وتحليل المعلومات حول مجموعة متنوعة من الموضوعات العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية قصد تعزيز الفهم المشترك لمستوى طموح التزامات الفترات اللاحقة إسهاماً في تحقيق الهدف النهائي للاتفاقية وإمكانية تحقيق هذه الالتزامات. وسلم برغبة هذه الأطراف في تبادل وجهات النظر حول هذه المعلومات والتحليلات مع جميع الأطراف في الإطار المتعدد الأطراف للفريق العامل المخصص. ولاحظ أن بعض المعلومات والتحليلات ذات الصلة متاحة، أو يمكن طلبها، من هيئات وعمليات أخرى في إطار الاتفاقية والبروتوكول، ومن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وأنه يمكن أيضاً أن يقرر طلب إسهامات من المنظمات الحكومية الدولية، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ورأى أن المصادر الرئيسية للإسهامات اللازمة لعمل الفريق ستكون الأطراف ذاتها.

٤- وكان من رأي الفريق العامل المخصص أنه من الأهمية بمكان إطلاعه وتذكيره، في جميع مراحل عمله، بالنتائج ذات الصلة المحققة والعمل الجاري في هيئات وعمليات أخرى في إطار الاتفاقية والبروتوكول.

٥- ولاحظ الفريق العامل المخصص أن الاستعراض المستمر لتنفيذ التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول في فترة الالتزام الأولى وحيه للنظر في الالتزامات اللاحقة.

٦- وقرر الفريق العامل المخصص عقد دورته الثانية أثناء فترة الدورة المقبلة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦). ورأى الفريق العامل المخصص أن عمله أثناء دورته الثانية يمكن تعزيزه بحلقة تدارس أثناء الدورة تتيح الفرصة لعرض المعلومات ذات الصلة وتبادلها. وفي هذا السياق لاحظ الفريق العامل باهتمام المعلومات التمهيدية التي قدمتها عدة أطراف من الأطراف المدرجة في المرفق الأول حول عملها بشأن الأساس العلمي لتحديد التزاماتها للفترات اللاحقة، بما في ذلك بشأن سيناريوهات تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي، وبشأن آثار هذه السيناريوهات. ودعا الأطراف المدرجة في المرفق الأول إلى القيام، في أقرب وقت ممكن، بتقديم المزيد من المعلومات العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية حول هذه المواضيع. ودعا أيضاً إلى التقديم المبكر لهذه المعلومات عن اتجاهات الانبعاثات بالنسبة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وقدرة التخفيف المحتملة للسياسات والتكنولوجيات في مختلف الظروف الوطنية، بما في ذلك الخبرة المكتسبة حتى الآن وتكاليف وفوائد الحد من الانبعاثات. ورأى أن هذه الموضوعات الواسعة يمكن أن توفر أساساً موضوعياً لحلقة التدارس، بوصف ذلك خطوة في طريق نظر الفريق العامل المخصص في تحديد تعديلات المرفق بـ بالبروتوكول.

٧- وطلب الفريق العامل المخصص من الأمانة أن تقوم، بالتشاور مع الرئيس، ومع أخذ الآراء التي أعربت عنها الأطراف في الاعتبار، بتنظيم حلقة التدارس هذه وأن تضمن برنامجها عرضاً من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، حول عمله المتصل بالفريق، وعروضاً من الأطراف حول الموضوعات المحددة في الفقرة ٦ أعلاه، وحول كيفية تحديد الالتزامات اللاحقة في مجال الحد من الانبعاثات وتخفيضها. وقصد تيسير الإعدادات الملائمة لحلقة التدارس هذه، دعا الفريق العامل المخصص الأطراف إلى مد الأمانة، في موعد أقصاه ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، بمعلومات عن المواضيع التي تود عرضها في حلقة التدارس. وطلب من الأمانة أن توفر هذه المعلومات لدورته الثانية.

٨- وقرر الفريق العامل المخصص أن يجتمع خلال فترتي الدورتين اللتين ستعقدان في عام ٢٠٠٧. واتفق على مواصلة تفصيل خطة عمله وجدوله الزمني في دورته الثانية.

٩- وأتاح الرئيس بمبادرة منه وتحت مسؤوليته قائمة إرشادية غير شاملة بالمواضيع التي يمكن أن تكون وثيقة الصلة بعمل الفريق في المستقبل استناداً إلى آراء الأطراف. وترد هذه القائمة في مرفق هذه الوثيقة.

المرفق

قائمة إرشادية وغير شاملة بالمواضيع التي يمكن أن تكون وثيقة الصلة بعمل الفريق العامل المخصص بشأن الالتزامات المتعلقة بالفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو^(١)

- ١ - الأساس العلمي لتحديد مستوى طموح الالتزامات المتعلقة بالفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول:
 - (أ) سيناريوهات تبييت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي، كإرشاد لإسهام بروتوكول كيوتو في تحقيق الهدف النهائي للاتفاقية
 - (ب) الآثار (المخاطر) غير المؤاتية المتصلة بهذه السيناريوهات
 - (ج) تكاليف الآثار والتكيف
 - (د) المعلومات العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية الأخرى.
 - ٢ - الاتجاهات في مجال الانبعاثات والقدرة المحتملة على التخفيف منها بالنسبة للأطراف المدرجة في المرفق الأول:
 - (أ) اتجاهات الانبعاثات والعوامل الاجتماعية - الاقتصادية المحددة (مثلاً حتى ٢٠٢٠، ٢٠٣٠، ٢٠٥٠)
 - (ب) ردود الفعل المحتملة: السياسات والتدابير والتكنولوجيات
 - (ج) تكاليف ومنافع الحد من الانبعاثات (بما في ذلك الخيارات المحدية للجميع)
 - (د) التحليلات القطاعية وآثارها على القدرة على المنافسة.
 - ٣ - الخبرة المكتسبة والدروس المستخلصة في تنفيذ بروتوكول كيوتو:
 - (أ) استعراض واستيفاء الطرق المستخدمة لعمليات جرد الانبعاثات (احتمالات الاحترار العالمي، ومبادئ الجرد التوجيهية، واستخدام الأراضي، والتغير في استخدام الأراضي، والحراثة)
 - (ب) فعالية السياسات والتدابير
 - (ج) فعالية آليات المرونة
-
- (١) أتاح هذه القائمة الرئيس بناءً على مبادرته وتحت مسؤوليته وبالاعتماد على وجهات النظر التي أعربت عنها الأطراف.

(د) التقدم الذي يمكن إثباته.

٤ - شكل وصيغة الالتزامات المتعلقة بالفترات اللاحقة للأطراف المدرجة في المرفق الأول:

(أ) مدة فترة (فترات) الالتزام

(ب) استعراض القطاعات ومصادر الانبعاثات

(ج) التفريق وتقاسم الأعباء

(د) الجدوى العملية لتدابير تكميل الالتزامات المحددة كما للحد من الانبعاثات أو تخفيضها (مثل المناهج القطاعية)

(هـ) مساهمة آليات المرونة

(و) مزيد الحوافز لتطوير التكنولوجيا ونشرها ونقلها.

٥ - المسائل القانونية:

(أ) نطاق التعديلات على المرفق باء

(ب) عناصر بروتوكول كيوتو الواجب تعديلها أو تكميلها لإنفاذ التعديلات المدخلة على المرفق باء

(ج) بدء سريان التعديلات المدخلة على المرفق باء

(د) تفادي وجود ثغرة بين فترات الالتزام.

— — — — —